

6804 - حكم سجود التلاوة للحائض والنفساء والجنب - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

هل يجوز للمرأة الحائض ان تسجد سجود التلاوة اصواب لا حرج ان تقرأ وتسجد هذا هو الصواب عن ظهر قلب مو من المصحف عن
ظهر قلب لانها مثل هذه الوجوه مدة قصيرة بالكثير يقرأ لا يقرأ الجنوب - 00:00:00
لكن مدتهما تقول فالصواب ان لهما ان يقرأ ان تقرأ عن ظهر قلب واذا مرة ليست صلاح هي تلاوة وليست صلاة وانما هي خضوع لله
مثل الذكر فلا بأس. جزاكم الله خيرا - 00:00:18